رابط المادة على منصة باحث

المنهيات والمحرمات - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

41701 - حكم مصافحة ومحادثة الأجنبية في نهار رمضان وغيره - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ ما الحكم في من صافح امرأة اجنبية او تحدث معها في نهار رمضان وهو صائم وايضا هي صائمة هل هذا يفسد الصوم؟ او يجرحه؟ نرجوا توجيهنا جزاكم الله خيرا؟ وهل من كفارة - 00:00:00

اولا المصافحة للمرأة الاجنبية لا تجوز لان الرسول عليه السلام قال اني لا اصافح النساء وقالت عائشة رضي الله عنها ما مست جد رسول الله يد امرأة قط ما كان يبايعهن الا بالكلام. يعني النساء الاجنبيات غير المحارم. اما المحرم كاخته وعمته فلا بأس ان يصافحها - 00:00:21

واما المكالمة الاجنبية فلا بأس بها اذا كانت مكالمة مباحة ليس فيها تهمة ولا ريبة كي يسأل عن اولادها يسألها عن ابيها يسألها عن حاجة من حوائج الجيران او الاقارب لا بأس بذلك - 00:00:48

ومن كانت المكالمة التحدث فيما يتعلق بالفساد والزنا ومواعيد الزنا او عن شهوة او عن كشف الله كشف منها له بان يرى من يحاسنها يرى وجهها يرى محاسنها كل هذا لا يجوز. اما اذا كانت المحادثة مع التستر ومع الحجاب - 00:01:07

ومع البعد عن الريبة وليس عن شهوة فانه لا حرج عليه في ذلك. قد تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم الى النساء وتحدث النساء اليه. ولا حرج في ذلك. والصوم صحيح. لا يضره المصافحة - 00:01:27

ولا تضره المحادثة الا اذا كانت عن شهوة وخرج مني فانه يبطل الصوم بخروج المني عن شهوة وعليه ان يعيد الصوم على من خرج منه ذلك يعيد الصوم. اما مجرد التحدث ولم يخرج شيء فانه لا يضر الصوم. وهكذا لو خرج مليء المريء لا يبطل الصوم - 00:01:41

وعلى الصحيح وانما يبطله خروج المني عن شهوة في نهار الصوم - 00:02:01